

## تاج العروس من جواهر القاموس

أَمَّا وَهَبٌ بِنُّ مُنْدَبِيَّةٍ التَّابِعِيُّ المشهور فَإِنَّهُ بالتَّسْكِين وهو الْأَفْحُ وَقَدَّ  
يُحْرَسُكَ . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْمَوْهُوبُ بِمَعْنَى الْوَلَدِ وَهُوَ صِفَةٌ غَالِبِيَّةٌ . وَكُلُّ مَا  
وَهَبَ لَكَ الْوَهَّابُ مِنْ وَلَدٍ وَغَيْرِهِ فَهُوَ مَوْهُوبٌ . وَمِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ : وَيُقَالُ  
لِلْمَوْلُودِ لَهُ : شَكَرْتَ الْوَاهِبَ وَبُورِكَ لَكَ فِي الْمَوْهُوبِ . وَوَهْبَانُ بِنُّ صَيْفِيٌّ  
وَيُقَالُ : أَهْبَانُ : صَحَابِيٌّ وَقَدْ ذُكِرَ تَعْلِيلُهُ فِي مَوْضِعِهِ . وَمِنْ الْمَجَازِ : أَوْهَبَ  
الطَّعَامُ : كَثُرَ وَاتَّسَعَ حَتَّى وَهَبَ مِنْهُ . وَكَذَلِكَ وَادٍ مَوْهَبٌ الْحَطَّابِ : كَثِيرُهُ  
وَاسِعُهُ . وَأَوْهَبْتُ لِأَمْرٍ كَذَا اتَّسَعَتْ لَهُ وَقَدَّرْتُ عَلَيْهِ وَأَصْبَحْتُ مَوْهَبِيًّا  
لِذَلِكَ . كَذَا فِي الْأَسَاسِ . وَفِي كِنْدَةَ : وَهَبُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْأَكْرَمِيِّ  
وَوَهْبُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ : قَبِيلَتَانِ ؛ إِلَى الْأَوْلَى الْمَقْدَامُ ابْنُ  
مَعْدٍ يَكْرِبُ وَإِلَى الثَّانِيَةِ مَعْدَانُ ابْنُ رَبِيعَةَ وَغَيْرُهُمَا .

و ي ب .

وَيْبٌ كَوَيْلٍ وَوَيْجٍ وَوَيْسٍ : أَرْبَعَةٌ أَلْفَاظٌ مُتَوَافِقَةٌ لِفِظًا وَمَعْنَى وَلَا خَامِسَ لَهَا  
وَإِنْ وَقَعَ خِلَافٌ لِبَعْضِ الْأَثْمَةِ فِي الْفَرْقِ أَنْ بَعْضُهَا يَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَبَعْضُهَا يَكُونُ فِي  
وُقُوعٍ فِي هَلَاكَةٍ أَشَارَ لِذَلِكَ الزَّمَانُ مَخْشَرِيٌّ فِي الْفَائِقِ . وَزَادَ ابْنُ فَارِسٍ فِي  
الْمُجْمَلِ عَنِ الْخَلِيلِ : وَيَهُ وَوَيْكُ : وَفِي تَهْذِيبِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ الْقَطَّاعِ : الْأَفْعَالُ الَّتِي  
لَا تَتَمَّصَّرُفُ تِسْعَةٌ : نَعَمَ وَيئُسَ وَلَيْسَ وَعَسَى وَفَعَلَ التَّعَجُّبُ وَوَيْجَ زَيْدٌ  
وَوَيْبَهُ وَوَيْلَهُ وَوَيْسَهُ إِلَّا أَنْ الْمَازِيَّ ذَكَرَ أَنْ الْأَرْبَعَةَ  
الْأَخِيرَةَ مَصَادِرُ . انْتَهَى تَقْوِيلُ : وَوَيْبُكَ بِفَتْحِ الْمُوحِدَةِ وَبِكَسْرِهَا وَهَذِهِ الْأَخِيرَةُ عَنِ  
الْفَرَّاءِ وَوَيْبٍ لَهُ بِالْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ مَعَ اللَّامِ خِطَابًا وَغَايِبِيَّةً وَوَيْبِيهِ بِكَسْرِ  
الْمُوحِدَةِ وَوَيْبٍ كَسْرُهُ مَعَ الْإِضَافَةِ لِلْمُنْفَصِلِ وَهَاتَانِ عَنِ أَبِي عَمْرٍو وَوَيْبَ زَيْدٍ  
بِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحًا مَعًا وَوَيْبٍ فُلَانٌ كَسْرُ الْبَاءِ عَلَى الْبِنَاءِ وَرَفْعُ فُلَانٍ  
مَبْتَدَأٌ أَوْ خَيْرًا . وَهَذَا عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ إِلا بَنِي أَسَدٍ لَ يَزِدُ عَلَى ذَلِكَ وَلَا  
فَسَّرَهُ وَهُوَ اسْتِعْمَالٌ غَرِيبٌ وَقَدْ نَقَلَهُ الْبَكْرِيُّ فِي شَرْحِ أَمَالِي الْقَالِي وَيُفْهَمُ مِنْ  
قَوْلِهِ : إِلا بَنِي أَسَدٍ أَي : إِنْ هُمْ يَفْتَحُونَ الْبَاءَ وَمَعْنَى الْكُلِّ : أَلْزَمَهُ الْإِ  
تَعَالَى وَيَلَاءٌ نُسَبَ نَصَبَ الْمَصَادِرِ وَهُوَ الْمَشْهُورُ . وَدَعَاوِي الْفِعْلِيَّةِ فِيهَا شَاذٌ .  
وَقَدْ وَقَعَ فِي بَعْضِ حَوَاشِي شَرْحِ الرَّضِيِّ فليُنْظَرُ . وَفِي اللَّسَّانِ : فَإِنْ جِئْتَ  
بِالْلامِ رَفَعْتَ فَقُلْتَ : وَوَيْبٌ لِي زَيْدٍ وَنَضَبْتَ مُنْوَناً فَقُلْتَ : وَيَيْبًا

لِزَيْدٍ . فالرفعُ مع السّلام على الابتداء أَجْوَدُ من النّصب والنّصبُ مع الإضافة  
أَجْوَدُ من الرّفْع قال الكسائيّ : من العرب مَنْ يقولُ : وَيَبْكُ وَيَبْكُ وَيَبْكُ غَيْرُكَ  
؛ ومنهم من يقولُ : وَيَبَاً لِزَيْدٍ كقولك : وَيَلًا لِزَيْدٍ . وفي حيث إِسْلَامٍ كَعَبِ  
بن زُهَيْرٍ : .

أَلَا أَبْلِغَا عِنْدِي بُجْدِي رَأً رِسَالَةً ... على أَيِّ شَيْءٍ وَيَبُ غَيْرُكَ دَلَّكَ  
قال ابنُ بَرِّيّ : وفي حاشية الكتاب بيتٌ شاهدٌ على وَيَبُ بمعنى وَيَلُ لذي الخِرَقِ  
الطُّهُويّ يُخَاطِبُ ذُبَابًا تَدْبِعُهُ فِي طَرِيقِهِ : .

حَسِبْتِ بُغَامَ راحِلَتِي عَنَّا قَاءً ... وما هِيَ وَيَبُ غَيْرُكَ بِالْعَنَاقِ .  
فلو أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ ... لَعَاقَكَ عَنْ دُعَاءِ الذِّئْرِ عَاقٍ قَوْلُهُ :  
عَنَّا قَاءً أَي : بُغَامَ عَنَّا . وحكي ثعلب : وَيَبُ فُلَانٍ ولم يَزِدْ . والمصنّف زاد  
على ما ذَكَرَهُ عُمُومَ اسْتِعْمَالِهِ بِالْمُؤَدَّةِ الْجَارَّةِ بدل اللّام وإِضَافَتَهُ لِلْغَائِبِ  
فِي وَيَبُهُ كَمَا أُضِيفَ فِي اللُّغَةِ الْعَامَّةِ إِلَى ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ وإِضَافَتُهُ إِلَى  
الظَّاهِرِ مَشْهُورٌ كَوَيْلُ . قاله شيخُنَا . وَيَبَاً لِهَذَا الْأَمْرِ : أَيَّ عَجَبًا لَهُ  
وَوَيْبُهُ : كَوَيْلُهُ . وَالْوَيْبَةُ عَلَى وَزْنِ شَيْبَةٍ . اثنانِ أَوْ أَرْبَعَةٌ  
وعِشْرُونَ مُدًّا . والمُدُّ يَأْتِي بِيَانِهِ فِي مَكَانٍ لَمْ يَذْكَرْهُ الْجَوْهَرِيُّ وَلَا ابْنُ  
فَارِسٍ يَلْتَوَقَّفُ فِيهِ ابْنُ دُرَيْدٍ . وَالْمَصْحُوحُ أَنَّهُ مُؤَدَّةٌ اسْتَعْمَلَهَا  
أَهْلُ الشَّامِ وَمِصْرَ وَإِفْرِيْقِيَّةَ .

فصل الهاء .

ه ب ه